

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النكاح .. فتوى



(بقاء الزوجة مع الزوج الذي يتواصل مع امرأة أخرى) فتوى رقم (٤٩٢٥)

سائل يقول:

امرأة اكتشفت بأن زوجها يتواصل مع امرأة أخرى لا تحل له ، وقد ناصحته أكثر من مرة ، لكنه لم يقبل ، ثم ذهبت إلى بيت أهلها ، فقال لها : إن لم ترجعي خلال عشرة أيام فالتأتي لأخذ ملبسك ، فما نصيحتكم؟

الجواب:

ننصحها أن ترجع إلى زوجها ، وتستمر بمناصحته ، وتنظر من ينصحه إذا كان لا تحصل مشاكل بسبب نصح الغير له كما لو كلمت أخاه مثلاً ، وتدعو له بالهداية؛ لعل الله أن يهديه ، فابتعادها عنه ربما تزيد عناداً ، وربما حصلت مفارقة ، وتترتب عليها مفسد ، مع جواز بقائها عند أهلها؛ لأنه معذورة؛ للسبب المذكور.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البعدي